



Distr.: General
30 June 2017
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن دورتها السادسة والأربعين، المعقودة في بون في الفترة من ٨ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠١٧

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	٢-١	أولاً - افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال).....
٤	١١-٣	ثانياً - المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال).....
٤	٥-٣	ألف - إقرار جدول الأعمال.....
٦	٩-٦	باء - تنظيم أعمال الدورة.....
٧	١١-١٠	جيم - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس.....
		ثالثاً - برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه
٧	٢٧-١٢	(البند ٣ من جدول الأعمال).....
		رابعاً - تطوير التكنولوجيات ونقلها: إطار التكنولوجيا بموجب الفقرة ٤ من المادة ١٠ من
١١	٣٦-٢٨	اتفاق باريس (البند ٤ من جدول الأعمال).....
١٢	٤٠-٣٧	خامساً - القضايا المتعلقة بالزراعة (البند ٥ من جدول الأعمال).....
١٢	٥٦-٤١	سادساً - المسائل المتعلقة بالعلم والاستعراض (البند ٦ من جدول الأعمال).....
١٢	٤٩-٤١	ألف - البحوث والمراقبة المنهجية.....
		باء - نطاق الاستعراض الدوري المقبل للهدف الطويل الأجل بموجب الاتفاقية
١٤	٥٦-٥٠	وللتقدم العام المحرز نحو تحقيقه.....
١٥	٧٠-٥٧	سابعاً - تأثير تنفيذ تدابير التصدي (البند ٧ من جدول الأعمال).....
١٥	٦٢-٥٧	ألف - المنتدى المحسّن وبرنامج العمل.....
		باء - طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ومهامه
١٧	٦٩-٦٣	بموجب اتفاق باريس.....
١٨	٧٠	جيم - المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو.....



١٨	٩٥-٧١	القضايا المنهجية بموجب الاتفاقية (البند ٨ من جدول الأعمال).....	ثامناً -
		ألف - تنقيح المبادئ التوجيهية للاتفاقية الإطارية بشأن الإبلاغ عن قوائم الجرد	
١٨	٧٥-٧١	السنوية للأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.....	
		باء - برنامج تدريب خبراء الاستعراض المشاركين في الاستعراض التقني لقوائم جرد	
١٩	٨١-٧٦	غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.....	
		جيم - برنامج تدريب خبراء الاستعراض المشاركين في الاستعراض التقني لتقارير	
		فترة السنتين والبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق	
٢٠	٨٧-٨٢	الأول للاتفاقية.....	
٢١	٩١-٨٨	واجهة بيانات غازات الدفيئة.....	دال -
٢١	٩٢	المقاييس الموحدة لحساب مكافئ غازات الدفيئة من ثاني أكسيد الكربون..	هاء -
٢٢	٩٥-٩٣	الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين.	واو -
٢٢	٩٩-٩٦	القضايا المنهجية بموجب بروتوكول كيوتو (البند ٩ من جدول الأعمال).....	تاسعاً -
		ألف - استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة بموجب الفقرتين ٣	
٢٢	٩٧-٩٦	و ٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو وبموجب آلية التنمية النظيفة.....	
		باء - انعكاسات إدراج إعادة تحريج الأراضي التي توجد بها غابات آيلة	
		للاستنفاد ضمن أنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج في إطار آلية	
٢٣	٩٩-٩٨	التنمية النظيفة.....	
٢٣	١٢٦-١٠٠	المسائل المتعلقة بالمادة ٦ من اتفاق باريس (البند ١٠ من جدول الأعمال).....	عاشراً -
		ألف - إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة ٦ من	
٢٣	١٠٨-١٠٠	اتفاق باريس.....	
		باء - القواعد والطرائق والإجراءات المتعلقة بالآلية المنشأة بموجب الفقرة ٤ من	
٢٤	١١٧-١٠٩	المادة ٦ من اتفاق باريس.....	
		جيم - برنامج عمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة ٨ من	
٢٦	١٢٦-١١٨	المادة ٦ من اتفاق باريس.....	
		طرائق حساب الموارد المالية المقدمة والمعبأة عن طريق تدخلات عامة وفقاً للفقرة ٧	حادي عشر -
٢٧	١٣١-١٢٧	من المادة ٩ من اتفاق باريس (البند ١١ من جدول الأعمال).....	
٢٨	١٣٣-١٣٢	التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى (البند ١٢ من جدول الأعمال).....	ثاني عشر -
٢٨	١٣٤	مسائل أخرى (البند ١٣ من جدول الأعمال).....	ثالث عشر -
٢٨	١٤٠-١٣٥	إغلاق الدورة وتقرير الدورة (البند ١٤ من جدول الأعمال).....	رابع عشر -

إضافة – FCCC/SBSTA/2017/4/Add.1

مشاريع مقررات محالة إلى مؤتمر الأطراف للنظر فيها واعتمادها

مشروع المقرر -/م أ-٢٣. نطاق الاستعراض الدوري المقبل للهدف العالمي الطويل الأجل بموجب الاتفاقية وللتقدم العام المحرز نحو تحقيقه

مشروع المقرر -/م أ-٢٣. برنامج تدريب خبراء الاستعراض المشاركين في الاستعراض التقني لتقارير فترة السنتين والبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

أولاً- افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

- ١- عُقدت الدورة السادسة والأربعون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (هيئة المشورة) في مركز المؤتمرات العالمي في بون، بألمانيا، في الفترة من ٨ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠١٧.
- ٢- وافتتح الدورة رئيس هيئة المشورة، السيد كارلوس فولر (بليز)، يوم الإثنين ٨ أيار/مايو، ورحب بجميع الأطراف والمراقبين. ورحب أيضاً بالسيد تيبور شافهاوزر (هنغاريا) نائباً لرئيس الهيئة والسيد أدريتيو مانويل فرنانديس سانتانا (سان تومي وبرينسيبي) مقررًا لها.

ثانياً- المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف- إقرار جدول الأعمال

(البند الفرعي ٢(أ) من جدول الأعمال)

- ٣- نظرت هيئة المشورة، في جلستها الأولى المعقودة في ٨ أيار/مايو، في مذكرة مقدمة من الأمانة التنفيذية تتضمن جدول الأعمال المؤقت وشروحه (FCCC/SBSTA/2017/1). وأدلى ممثل لأحد الأطراف ببيان.

٤- وفي الجلسة ذاتها، أُقرّ جدول الأعمال بالصيغة التالية:

- ١- افتتاح الدورة.
- ٢- المسائل التنظيمية:
 - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
 - (ب) تنظيم أعمال الدورة؛
 - (ج) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس.
- ٣- برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه.
- ٤- تطوير التكنولوجيات ونقلها: إطار التكنولوجيا بموجب الفقرة ٤ من المادة ١٠ من اتفاق باريس.
- ٥- القضايا المتعلقة بالزراعة.
- ٦- المسائل المتعلقة بالعلم والاستعراض:
 - (أ) البحوث والمراقبة المنهجية؛
 - (ب) نطاق الاستعراض الدوري المقبل للهدف الطويل الأجل بموجب الاتفاقية وللتقدم العام المحرز نحو تحقيقه.

- ٧- تأثير تنفيذ تدابير التصدي:
- (أ) المنتدى المحسّن وبرنامج العمل؛
- (ب) طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ومهامه بموجب اتفاق باريس؛
- (ج) المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو.
- ٨- القضايا المنهجية بموجب الاتفاقية:
- (أ) تنقيح المبادئ التوجيهية للاتفاقية الإطارية بشأن الإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية للأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ب) برنامج تدريب خبراء الاستعراض المشاركين في الاستعراض التقني لبيانات قوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ج) برنامج تدريب خبراء الاستعراض المشاركين في الاستعراض التقني لتقارير فترة السنتين والبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (د) واجهة بيانات غازات الدفيئة؛
- (هـ) المقاييس الموحدة لحساب مكافئ غازات الدفيئة من ثاني أكسيد الكربون؛
- (و) الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين.
- ٩- القضايا المنهجية بموجب بروتوكول كيوتو:
- (أ) استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو وبموجب آلية التنمية النظيفة؛
- (ب) انعكاسات إدراج إعادة تحريج الأراضي التي توجد بها غابات آيلة للاستنفاد ضمن أنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة.
- ١٠- المسائل المتعلقة بالمادة ٦ من اتفاق باريس:
- (أ) إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة ٦ من اتفاق باريس؛
- (ب) القواعد والطرائق والإجراءات المتعلقة بالآلية المنشأة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٦ من اتفاق باريس؛
- (ج) برنامج عمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة ٨ من المادة ٦ من اتفاق باريس.

- ١١- طرائق حساب الموارد المالية المقدمة والمعبأة عن طريق تدخلات عامة وفقاً للفقرة ٧ من المادة ٩ من اتفاق باريس.
- ١٢- التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى.
- ١٣- مسائل أخرى.
- ١٤- إغلاق الدورة وتقرير الدورة.

٥- وفي الجلسة نفسها، اتفقت هيئة المشورة على الإدلاء بالبيانات بعد إقرار جدول الأعمال وبدء العمل. وأدلى ببيانات ممثلو ٢٠ طرفاً، بما في ذلك باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، والمجموعة الجامعة، والاتحاد الأوروبي، ومجموعة السلامة البيئية، والمجموعة الأفريقية، وتحالف الدول الجزرية الصغيرة، والمجموعة العربية، والتحالف البوليفاري لشعوب أمريكا - المعاهدة التجارية للشعوب، واتتلاف بلدان الغابات المطيرة، والرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية والكاريب، وأقل البلدان نمواً، والبلدان النامية متقاربة التفكير. وأدلى ببيانات أيضاً ممثلون عن منظمات غير حكومية معنية بالشؤون الجنسانية وبشؤون المرأة والشباب والبيئة^(١).

باء- تنظيم أعمال الدورة

(البند الفرعي ٢(ب) من جدول الأعمال)

٦- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى التي وجه فيها الرئيس الانتباه إلى الموعد النهائي لإتمام عمل جميع الأفرقة بحلول الواحدة من بعد ظهر الأربعاء الموافق ١٧ أيار/مايو، من أجل ضمان إتاحة مشاريع الاستنتاجات في الوقت المناسب للجلسة العامة الختامية. وبناء على مقترح من الرئيس، اتفقت هيئة المشورة على المضي قدماً على هذا الأساس ووفقاً للاستنتاجات التي سبق أن اعتمدها الهيئة الفرعية للتنفيذ (هيئة التنفيذ)^(٢) بشأن اختتام المفاوضات في الوقت المناسب وممارسات العمل ذات الصلة. وأدلى ممثل أحد الأطراف ببيان.

٧- وفي ١٣ أيار/مايو، عقدت هيئة المشورة جلسة عامة غير رسمية بشكل مشترك مع هيئة التنفيذ والفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس من أجل النظر في أوجه الارتباط القائمة في عمل الهيئتين الفرعيتين بشأن تنفيذ برنامج العمل في إطار اتفاق باريس^(٣). وفي هذا الاجتماع، قدم رئيسا الهيئتين الفرعيتين عروضاً بشأن البنود المتعلقة باتفاق باريس في جدول أعمال كل من الهيئتين.

(١) ترد نصوص البيانات، بما فيها البيانات غير الملقاة أثناء الجلسة العامة، في بوابة تقديم البيانات على الرابط التالي: www.unfccc.int/5900 (اضغط على الرابط المعنون "Submissions from Parties" تحت عنوان "SBSTA" للتوجه إلى بوابة تقديم البيانات، واختر "SBSTA 46" ثم البحث عن "statements"). وطلب أحد الأطراف تسجيل بيانه في تقرير الدورة.

(٢) FCCC/SBI/2014/8، الفقرات ٢١٣ و ٢١٨-٢٢١.

(٣) انظر المقرر ١/م-٢٢، الفقرة ٧.

٨- وبناء على طلب مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين^(٤)، عقد رئيس هيئة المشورة حواراً مفتوحاً بين أصحاب المصلحة المتعددين بشأن تفعيل منبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية يومي ١٦ و١٧ أيار/مايو ٢٠١٧، وأدار الحوار بالاشتراك مع السيدة غريس بالاواغ، وهي ممثلة عن منظمات الشعوب الأصلية^(٥). وتضمن الحوار مناقشات فيما بين الأطراف، وممثلي المجتمعات المحلية ومنظمات الشعوب الأصلية، ومنظمات معنية أخرى عن المهام الثلاث المقترحة للمنبر والسبل والطرائق الممكنة لتنفيذ هذه المهام^(٦).

٩- وبناء على طلب الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف^(٧)، شهدت هذه الدورة عقد اجتماعات للخبراء التقنيين بشأن التخفيف والتكيف، والتي تشكل صُلب عمليات الفحص التقني^(٨).

جيم- انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس (البند الفرعي ٢ (ج) من جدول الأعمال)

١٠- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثانية المعقودتين في ١٨ أيار/مايو. وفي الجلسة الأولى، أشار الرئيس إلى المادة ٢٧ من مشروع النظام الداخلي المعمول به، التي يُنتظر بموجبها من هيئة المشورة أن تنتخب نائباً لرئيسها. وفي الاجتماع ذاته، أشارت هيئة المشورة إلى أن المشاورات جارية بشأن الترشيحات.

١١- وفي جلستها الثانية، انتخبت هيئة المشورة السيدة أنيلا أنغر - كرافي (إستونيا) نائبة للرئيس.

ثالثاً- برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه (البند ٣ من جدول الأعمال)

١- المداولات

١٢- نظرت هيئة المشورة في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثانية. وكان معروضاً عليها الوثائق FCCC/SBSTA/2017/2، وFCCC/SBSTA/2017/3، وFCCC/SBSTA/2017/INF.1، وFCCC/SBSTA/2017/INF.3، والبيانات المقدمة المتعلقة بهذا البند^(٩). وفي جلستها الأولى، اتفقت هيئة المشورة على النظر في هذا البند من جدول الأعمال في مشاورات غير رسمية يسرها السيد خوليو كوردانو (شيلي) بالاشتراك مع السيدة بيث لافندر (كندا). وفي جلستها الثانية، نظرت هيئة المشورة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

(٤) FCCC/CP/2016/10، الفقرة ١٦٧ (ب). انظر أيضاً المقرر ١/م أ-٢١، الفقرة ١٣٥.

(٥) يمكن الاطلاع على المزيد من التفاصيل عن الحوار على الرابط التالي: www.unfccc.int/10151.

(٦) بناء على ما طُلب في الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف (FCCC/CP/2016/10)، الفقرة ١٦٧ (ج) و(د)، سُعد الأمانة تقريراً عن الحوار، مستمدة معلوماً من البيانات المقدمة ذات الصلة، وذلك لتنظر فيه هيئة المشورة في دورتها السابعة والأربعين (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧).

(٧) انظر المقرر ١/م أ-٢١، الفقرات ١٠٩-١١٢ و١٢٤-١٣٠.

(٨) انظر: http://unfccc.int/meetings/bonn_may_2017/session/10079/php/view/workshops.php.

(٩) ترد البيانات المقدمة من الأطراف على الرابط التالي: <http://unfccc.int/5900>، والبيانات المقدمة من المنظمات المراقبة وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة على الرابط التالي: <http://unfccc.int/7482>.

٢ - الاستنتاجات

١٣ - رحبت هيئة المشورة بالتقدم المحرز في تنفيذ الأنشطة في إطار برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه.

١٤ - ورحبت الهيئة أيضاً بالوثائق التالية التي أعدتها الأمانة بالتعاون مع المنظمات الشريكة لبرنامج عمل نيروبي وغيرها من المنظمات المعنية، مع الإشارة إلى أن هذه الأنشطة التعاونية قد عززت من دور برنامج العمل كمركز معرفي يدعم النهوض بالإجراءات المتخذة في مجال التكيف:

(أ) تقرير توليفي عن الصحة البشرية والتكيف في سياق فهم آثار تغير المناخ على الصحة وفرص اتخاذ إجراءات، أُعد بالتشاور مع المشاركين في المنتدى العاشر لجهات التنسيق، وخاصة الأطراف والمنظمات الشريكة لبرنامج عمل نيروبي - بما في ذلك منظمة الصحة العالمية - والمنظمات المعنية الأخرى ذات الخبرة، واستناداً إلى المعلومات المقدمة من الأطراف والمنظمات الشريكة لبرنامج عمل نيروبي وغيرها من المنظمات المعنية في بياناتها^(١٠)؛

(ب) تقرير توليفي عن عمليات تخطيط التكيف وتنفيذه وتقييمه التي تتناول النظم الإيكولوجية ومجالات من قبيل الموارد المائية، أُعد بالتعاون مع أعضاء شبكة أصدقاء التكيف القائم على النظم الإيكولوجية، واستناداً إلى المعلومات التي قدمتها الأطراف والمنظمات الشريكة لبرنامج عمل نيروبي وغيرها من المنظمات المعنية في بياناتها^(١١)؛

(ج) تقرير موجز عن المبادرات في مجال المستوطنات البشرية والتكيف، أُعد استناداً إلى إسهامات من برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، وشبكة الحكومات المحلية من أجل الاستدامة، وشبكة بحوث تغير المناخ المتعلقة بالمجال الحضري^(١٢)؛

(د) تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ الأنشطة المدرجة في إطار برنامج عمل نيروبي^(١٣).

١٥ - وأعربت هيئة المشورة عن تقديرها لليابان على تقديم الدعم المالي لتنفيذ الأنشطة في إطار برنامج عمل نيروبي.

١٦ - وأعربت الهيئة عن تقديرها أيضاً للأطراف والمنظمات الشريكة لبرنامج عمل نيروبي وغيرها من المنظمات ذات الخبرة على مساهماتها وتعاونها في تنفيذ الأنشطة الرامية إلى توفير المعلومات للتخطيط والإجراءات في مجال التكيف على الصعد الإقليمي والوطني ودون الوطني، وخاصة فيما يتعلق بمجمل أمور منها النظم الإيكولوجية والمستوطنات البشرية والموارد المائية والصحة، على النحو المشار إليه في الفقرة ١٤ أعلاه.

١٧ - وأشارت هيئة المشورة إلى أن هذه الأنشطة قد ساعدت على تعزيز الشراكات مع الأطراف وفيما بينها من خلال جهات التنسيق الوطنية فيها، وأشارت أيضاً إلى مساهماتها الممكنة في النهوض بتحقيق أهداف التنمية المستدامة على النحو المبين في الوثائق المدرجة في الفقرة ١٤ أعلاه. وطلبت الهيئة إلى الأمانة أن تواصل استكشاف الفرص من أجل تطوير أوجه

(١٠) .FCCC/SBSTA/2017/2

(١١) .FCCC/SBSTA/2017/3

(١٢) .FCCC/SBSTA/2017/INF.3

(١٣) .FCCC/SBSTA/2017/INF.1

الترابط مع أهداف التنمية المستدامة وشجعته، في سياق ولاياتها الراهنة^(١٤)، على تنفيذ المزيد من أنشطة التواصل من أجل فهم أي الأنشطة المتخذة والمعلومات المنتجة في إطار برنامج عمل نيروبي قد أثبتت أنها الأكثر فائدة للعاملين على تنفيذ أنشطة التكيف، وكذلك الكيفية التي أفادت بها في الممارسة العملية.

١٨- وسلمت الهيئة بأن الوثائق المشار إليها في الفقرة ١٤ أعلاه يمكن أن توفر المعلومات لعمل الأطراف في سياق معالجة تأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه.

١٩- ودعت هيئة المشورة المنظمات الشريكة لبرنامج عمل نيروبي وغيرها من المنظمات المعنية إلى تنفيذ إجراءات تعاونية مجدية في سياق معالجة تأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه، مع مراعاة الوثائق المشار إليها في الفقرة ١٤ أعلاه، حسب الاقتضاء. ودعت الهيئة أيضاً المنظمات الشريكة في برنامج عمل نيروبي وغيرها من المنظمات المعنية إلى استعراض وتحديث وتحديد تعهداتها المتعلقة باتخاذ إجراءات وإلى تقديم تحديثات دورية لهذه التعهدات، بهدف تعزيز دور برنامج عمل نيروبي كمركز معرفي يدعم النهوض بالإجراءات المتخذة في مجال التكيف.

٢٠- وطلبت الهيئة إلى الأمانة أن تواصل استكشاف سبل لزيادة نشر نتائج الأنشطة المضطلع بها في إطار برنامج عمل نيروبي لتيسير نقل المعارف إلى الهيئات المنشأة والأطراف والكيانات المعنية الأخرى.

٢١- ورحبت الهيئة بالتبادل البناء للآراء فيما بين الأطراف والمنظمات الشريكة في برنامج عمل نيروبي بشأن سبل تحسين فعالية منتدى جهات التنسيق^(١٥)، واتفقت على ضرورة تحسين المنتدى من أجل تحقيق ما يلي:

(أ) تعزيز مشاركة الخبراء والمنظمات ذات الخبرة، بما في ذلك خبراء ومنظمات البلدان النامية أو الخبراء والمنظمات العاملين في مجال خطط التكيف الوطنية؛

(ب) إتاحة حيز تفاعلي لتقاسم المعلومات وتبادل الآراء بصورة غير رسمية فيما بين المنظمات الشريكة في برنامج عمل نيروبي والأطراف والمنظمات المعنية الأخرى، مع مراعاة أن يتاح للمنظمات الشريكة في برنامج عمل نيروبي فرصة كافية لعرض آرائها خلال منتدى جهات التنسيق؛

(ج) تيسير التعاون والشراكات بين المنظمات الشريكة في برنامج عمل نيروبي والأطراف والمنظمات المعنية الأخرى، وهو ما يمكن أن يساهم في ترجمة الاستنتاجات الرئيسية والثغرات المحددة في الأنشطة المضطلع بها في إطار برنامج عمل نيروبي إلى إجراءات ملموسة في مجال التكيف؛

(د) توفير المعلومات للأنشطة المقرر الاضطلاع بها في إطار برنامج عمل نيروبي، على نحو يدعم الدور الذي يمكن أن يؤديه برنامج العمل في تنفيذ اتفاق باريس، وخاصة على صعيد المسائل المتصلة بالتكيف؛

(١٤) FCCC/SBSTA/2014/2، FCCC/SBSTA/2014/5، FCCC/SBSTA/2015/5، وFCCC/SBSTA/2016/2، FCCC/SBSTA/2016/4.

(١٥) FCCC/SBSTA/2016/4، الفقرة ١٤.

- (هـ) تقييم السبل العملية التي استُخدمت فيها المعارف المتبادلة من خلال برنامج عمل نيروبي في السابق، واستخدام التقييم لوضع أفكار للعمل في المستقبل.
- ٢٢- وأشارت هيئة المشورة إلى أن المواضيع التي ستناقش في المستقبل ضمن منتدى جهات التنسيق يمكن أن تُختار على أساس المقترحات المقدمة من الأطراف والمنظمات الشريكة في برنامج عمل نيروبي والمنظمات المعنية الأخرى.
- ٢٣- وطلبت الهيئة إلى الأمانة أن تبحث، في إطار ولاياتها الحالية^(١٦)، فرص العمل مع الأطراف والمنظمات الشريكة في برنامج عمل نيروبي والمنظمات المعنية الأخرى على التنظيم المشترك لأنشطة من شأنها أن تكمل منتدى جهات التنسيق وتسهم بفعالية في تحقيق الأهداف المشار إليها في الفقرة ٢١ أعلاه. ويمكن لهذه الفعاليات أن تُعقد بالاقتران مع حلقات العمل أو الاجتماعات التقنية التي تُنظم في مناطق مختلفة، أو أن تقام كفعاليات جانبية على هامش دورات الهيئة.
- ٢٤- ودعت الهيئة جميع الأطراف، والمنظمات الشريكة في برنامج عمل نيروبي والمنظمات المعنية الأخرى إلى تقديم الدعم لإتاحة مشاركة الخبراء المعنيين، بمن فيهم الخبراء من البلدان النامية، في منتدى جهات التنسيق وفي الفعاليات الأخرى المندرجة في إطار برنامج عمل نيروبي، على النحو المشار إليه في الفقرة ٢٣ أعلاه.
- ٢٥- وطلبت الهيئة إلى الأمانة أن تركز على المستوطنات الريفية والساحلية، بما في ذلك المستوطنات النائية، خلال المنتدى الحادي عشر لجهات التنسيق المعني بالمستوطنات البشرية والتكيف.
- ٢٦- وطلبت الهيئة أيضاً إلى الأمانة أن تتقاسم المعلومات بصورة مسبقة فيما يتعلق بمنتدى جهات التنسيق وبالفعاليات الأخرى على النحو المشار إليه في الفقرة ٢٣ أعلاه بهدف تيسير مشاركة الخبراء.
- ٢٧- ودعت الهيئة الأطراف والمنظمات الشريكة في برنامج عمل نيروبي والمنظمات المعنية الأخرى إلى أن تقدم، بحلول ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، آراءها بشأن مواصلة تحسين جدوى وفعالية برنامج عمل نيروبي في ضوء اتفاق باريس للنظر في تلك الآراء في دورتها الثامنة والأربعين (نيسان/أبريل - أيار/مايو ٢٠١٨)^(١٧). وأشارت الهيئة إلى أن هذه البيانات سوف يُسترشد بها في استعراض برنامج عمل نيروبي في دورتها الثامنة والأربعين^(١٨).

(١٦) مثل الحاشية ١٤ أعلاه.

(١٧) يتعين أن تقدم الأطراف آراءها من خلال بوابة تقديم البيانات على الرابط التالي: <http://unfccc.int/5900>. وينبغي للمنظمات الشريكة في برنامج عمل نيروبي وغيرها من المنظمات المعنية أن ترسل بياناتها عبر البريد الإلكتروني إلى العنوان التالي: secretariat@unfccc.int.

(١٨) المقرر ١٧/م-أ، الفقرة ١٣(ج).

رابعاً- تطوير التكنولوجيات ونقلها: إطار التكنولوجيا بموجب الفقرة ٤ من المادة ١٠ من اتفاق باريس (البند ٤ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٢٨- نظرت هيئة المشورة في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثانية. وكان معروضاً عليها البيانات المتعلقة بهذا البند^(١٩). وفي جلستها الأولى، اتفقت الهيئة على النظر في هذا البند في مشاورات غير رسمية يسهلها السيدة إلفريده مور (النمسا) بالاشتراك مع السيد واشنطن زاكاتا (زيمبابوي). وفي جلستها الثانية، نظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

٢٩- واصلت هيئة المشورة مداولاتها بشأن وضع إطار التكنولوجيا المنشأ بموجب الفقرة ٤ من المادة ١٠ من اتفاق باريس.

٣٠- وأشارت الهيئة مع التقدير إلى الآراء المقدمة من الأطراف والمراقبين وغيرهم من أصحاب المصلحة بشأن مبادئ إطار التكنولوجيا وهيكله^(٢٠).

٣١- واتفقت الهيئة على أن آلية التكنولوجيا ينبغي أن تسترشد في تنفيذ اتفاق باريس بمبادئ إطار التكنولوجيا وهي: الاتساق، والشمول، واتباع نهج يركز على النتائج ونهج تحويلي، وتوخي الشفافية.

٣٢- ورحبت الهيئة بالمناقشات البناءة التي جرت بين الأطراف بشأن هيكل إطار التكنولوجيا.

٣٣- وأشارت الهيئة إلى أن إطار التكنولوجيا ينبغي أن يعزز من آلية التكنولوجيا ومن إشراك أصحاب المصلحة المعنيين، كل حسب دوره، في تحقيق التغييرات التحويلية المتوخاة في اتفاق باريس، مع مراعاة المواضيع الرئيسية الأولية المتفق عليها في الدورة الخامسة والأربعين للهيئة^(٢١) ودورة التكنولوجيا.

٣٤- وأشارت هيئة المشورة أيضاً إلى أن العمل الذي تنجزه حالياً اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ (المركز - الشبكة)، بما فيه عملهما مع أصحاب المصلحة المعنيين، قد يكون مفيداً في وضع إطار التكنولوجيا وفي تيسير اتخاذ إجراءات محسنة بشأن تطوير التكنولوجيا ونقلها. وفي هذا السياق، دعت الهيئة اللجنة التنفيذية والمركز - الشبكة إلى تقديم معلومات في الدورة السابعة والأربعين للهيئة (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧) بشأن ما يلي:

(أ) الأنشطة التي جرى أو يجري الاضطلاع بها، والتي تعود بالفائدة على تنفيذ اتفاق باريس، مع مراعاة المواضيع الرئيسية وعلاقتها بدورة التكنولوجيا؛

(ب) الأنشطة الإضافية التي يمكن أن تضطلع بها اللجنة التنفيذية والمركز - الشبكة، معاً أو بشكل منفرد، من أجل تنفيذ اتفاق باريس، كل في إطار ولايته ووظائفه وروافد الموارد.

٣٥- واتفقت هيئة المشورة على أن العناوين الممكنة لإطار التكنولوجيا تشمل، ضمن أمور أخرى، الغرض والمبادئ والمواضيع الرئيسية.

(١٩) مثل الحاشية ٩ أعلاه.

(٢٠) مثل الحاشية ٩ أعلاه.

(٢١) FCCC/SBSTA/2016/4، الفقرة ٢٩.

٣٦- وافتقت الهيئة أيضاً على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها السابعة والأربعين، مع مراعاة التقدم المحرز في دورتيها الخامسة والأربعين والسادسة والأربعين.

خامساً- القضايا المتعلقة بالزراعة

(البند ٥ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٣٧- نظرت هيئة المشورة في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثانية. وافتقت في جلستها الأولى على النظر في هذا البند في مشاورات غير رسمية ييسرها السيد إمانويل دلاميني (سوازيلند) بالاشتراك مع السيد هيكي غراهوم (فنلندا). وفي جلستها الثانية، نظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

٣٨- وفقاً للفقرة ٧٥ من المقرر ٢/م أ-١٧، واصلت هيئة المشورة عملها بشأن القضايا المتعلقة بالزراعة.

٣٩- ورحبت الهيئة بتبادل الآراء الثري الذي شهدته حلقات عملها الخمس السابقة التي نُظمت أثناء الدورات بشأن القضايا المتعلقة بالزراعة. وواصلت تبادل الآراء بشأن هذه القضايا استناداً إلى نتائج تلك الحلقات^(٢٢).

٤٠- وافتقت الهيئة على مواصلة نظرها في هذا البند من جدول الأعمال في دورتها السابعة والأربعين، آخذة في الاعتبار مداولات الأطراف والتقدم المحرز في دورتها السادسة والأربعين.

سادساً- المسائل المتعلقة بالعلم والاستعراض

(البند ٦ من جدول الأعمال)

ألف- البحوث والمراقبة المنهجية

(البند الفرعي ٦ (أ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٤١- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثانية. وكان معروضاً عليها البيانات المتعلقة بهذا البند الفرعي^(٢٣). وفي جلستها الأولى، اتفقت الهيئة على النظر في هذا البند الفرعي في مشاورات غير رسمية تيسرها السيدة آن غوردون (بليز) بالاشتراك مع السيدة كريستيان تكستور (ألمانيا). وفي جلستها الثانية، نظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

(٢٢) ترد تقارير حلقات العمل في الوثائق التالية: FCCC/SBSTA/2014/INF.2، وFCCC/SBSTA/2015/INF.6، وFCCC/SBSTA/2016/INF.5، وFCCC/SBSTA/2016/INF.6، وFCCC/SBSTA/2015/INF.7.

(٢٣) مثل الحاشية ٢٦ أدناه.

٢ - الاستنتاجات

٤٢ - أشارت هيئة المشورة مع التقدير إلى البيانات التي أدلى بها ممثلو النظام العالمي لمراقبة المناخ، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، والبرنامج العالمي لبحوث المناخ، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية في الجلسة الافتتاحية للدورة^(٢٤).

٤٣ - ورحبت الهيئة بالتقرير الموجز عن الاجتماع الثامن للحوار البحثي، الذي أعده رئيسها^(٢٥).

٤٤ - وأشارت الهيئة إلى الآراء المقدمة من الأطراف^(٢٦) بشأن المواضيع التي يمكن النظر فيها في الاجتماع التاسع للحوار البحثي^(٢٧)، الذي عقد في ١٠ أيار/مايو ٢٠١٧. وأشارت أيضاً إلى المذكرة الإعلامية التي أعدها رئيسها عن الاجتماع التاسع للحوار البحثي^(٢٨).

٤٥ - ورحبت الهيئة بالاجتماع التاسع للحوار البحثي وبموضوعه: بيانات ومعلومات بحوث المناخ على الصعيد الإقليمي، والثغرات في هذا المجال؛ والجوانب العلمية المتعلقة بتقييم وتقدير التقدم المحرز في مجال التخفيف. وأعربت عن تقديرها للأطراف ولجميع البرامج والمنظمات البحثية المشاركة ولممثليها على مساهماتهم. وأشارت إلى القيمة المضافة لفرصة المناقشة خلال جلسة عرض الملصقات وبعد العروض.

٤٦ - ورحبت هيئة المشورة أيضاً بعمل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، في أمور منها التقارير الخاصة عن مسائل "الاحترار العالمي بمقدار ١,٥ درجة مئوية"، و"المحيطات والغلاف الجليدي في مناخ متغير"، و"تغير المناخ والأرض"، و"تنقيح عام ٢٠١٩ للمبادئ التوجيهية للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ لإعداد قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة لعام ٢٠٠٦"^(٢٩).

٤٧ - وأشارت هيئة المشورة إلى أهمية عمل الأوساط العلمية والهيئة الحكومية الدولية الداعم لتعزيز المواجهة العالمية لتغير المناخ، بما في ذلك ما يلي:

- (أ) النظر في البعد الإنساني، والمعارف الخاصة بالشعوب الأصلية، والمعارف التقليدية؛
- (ب) استمرار التمويل للبحوث المناخية ولجمع البيانات المتعلقة بالمناخ، والنهوض بإمكانية الاطلاع المفتوح على البيانات العامة المتعلقة بالمناخ، مع الإحاطة علماً أيضاً بعمل الإطار العالمي للخدمات المناخية وغيره من المنظمات، وخاصة في مجال بناء القدرات؛
- (ج) استمرار البحوث المتعلقة بوضع نموذج النظام الأرضي في جهد يرمي إلى المساهمة في تقليل عدم اليقين في التوقعات دعماً لاتفاق باريس؛

(٢٤) متاحة على الرابط التالي:

<http://www4.unfccc.int/submissions/SitePages/sessions.aspx?focalBodies=SBSTA&years=2017>

(٢٥) http://unfccc.int/files/science/workstreams/research/application/pdf/researchdialogue_2016_2_summaryreport.pdf

(٢٦) متاحة على الرابط التالي:

<http://www4.unfccc.int/submissions/SitePages/sessions.aspx?focalBodies=SBSTA&years=2017&hemes=Science%20and%20Research>

(٢٧) يمكن الاطلاع على جدول الأعمال والعروض وغير ذلك من المعلومات ذات الصلة عن الاجتماع التاسع للحوار البحثي على الرابط التالي: <http://unfccc.int/10154>.

(٢٨) <http://unfccc.int/files/science/workstreams/research/application/pdf/researchdialogue.2017.1.informationnote.pdf>

(٢٩) متاح على الرابط التالي: <http://www.ipcc.ch/activities/activities.shtml>.

- (د) نشر المعرفة بعلم تغير المناخ، الذي يمكن اعتباره موضوعاً في الحوار البحثي؛
- (هـ) نواتج تقنيات تصغير النطاق لأغراض إعادة تحليل المناخ العالمي ونماذجه، التي يمكن اعتبارها موضوعاً في الحوار البحثي.

٤٨ - وطلبت هيئة المشورة إلى رئيسها أن يقدم، بمساعدة من الأمانة، تقريراً موجزاً عن الاجتماع التاسع للحوار البحثي، على أن يتاح قبل انعقاد الدورة الثامنة والأربعين للهيئة.

٤٩ - ودعت الهيئة الأطراف إلى أن تقدم عبر بوابة تقديم البيانات^(٣٠) آراءها، بحلول ٢ شباط/فبراير ٢٠١٨، عن المواضيع والاعتبارات التي يمكن النظر فيها أثناء الحوار البحثي المقرر عقده بالاقتران مع الدورة الثامنة والأربعين للهيئة وبعدها، مع مراعاة المواضيع والعروض التي سبق تناولها في اجتماعات سابقة للحوار البحثي والمواضيع المقترحة لاجتماعات قادمة^(٣١)، فضلاً عن مراعاة المواضيع المشار إليها في الفقرتين ٤٧ (د) و(هـ) أعلاه. كما دعت الأطراف إلى أن تراعي في بياناتها المقدمة ما ورد من تقارير عن نتائج مشاورات رئاسي الدورتين الثانية والعشرين والثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف بشأن الأعمال التحضيرية للحوار التيسيري لعام ٢٠١٨^(٣٢)، وبخاصة أي جوانب تتعلق بالمعلومات العلمية.

باء- نطاق الاستعراض الدوري المقبل للهدف الطويل الأجل بموجب الاتفاقية وللتقدم العام المحرز نحو تحقيقه

(البند الفرعي ٦ (ب) من جدول الأعمال)

١- المداوات

٥٠ - نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثانية. واتفقت في جلستها الأولى على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال مع البند ١٤ من جدول أعمال هيئة التنفيذ في فريق اتصال يرأسه السيد ليون تشارلز (غرينادا) بالاشتراك مع السيد فرانك مكغفرن (آيرلندا). وفي جلستها الثانية، نظرت هيئة المشورة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

٢- الاستنتاجات

٥١ - واصلت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ نظرها في نطاق الاستعراض الدوري المقبل للهدف الطويل الأجل بموجب الاتفاقية وللتقدم العام المحرز نحو تحقيقه (المشار إليه فيما يلي بالاستعراض الدولي المقبل) وفقاً للولاية التي أسندتها إليهما مؤتمر الأطراف في دورته الحادية والعشرين^(٣٣).

(٣٠) <http://unfccc.int/5900>

(٣١) على النحو المحدد في المرفق الأول للمذكرة الإعلامية المتعلقة بالاجتماع التاسع للحوار البحثي والبيانات المقدمة من الأطراف، المشار إليها في الفقرة ٤١ أعلاه.

(٣٢) المقرر ١/م-٢٢، الفقرة ١٦.

(٣٣) المقرر ١٠/م-٢١، الفقرة ١٠.

٥٢- وأشارت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ إلى أن مؤتمر الأطراف قرر أن تجرى الاستعراضات اللاحقة عقب اعتماد تقرير تقييمي صادر عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ أو كل سبع سنوات على الأقل^(٣٤).

٥٣- وأشارت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ أيضاً إلى إحاطتهما علماً، في الدورة الرابعة والأربعين لكل منهما وفي سياق نطاق الاستعراض الدوري المقبل، بالعمل ذي الصلة الذي تناول التقييم العالمي في إطار الفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس، والحوار التيسيري، الذي سيعقد في عام ٢٠١٨، وعمليات الفحص التقني^(٣٥). وأشارت الهيئتان كذلك إلى طلب مؤتمر الأطراف إلى هيئة المشورة وهيئة التنفيذ والفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس والهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية بتسريع عملها بشأن برنامج العمل المبين في المقرر ١/م أت-١، الفقرات ٥-٧، وإحالة النتائج إلى مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة والعشرين (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨) على أقصى تقدير^(٣٦).

٥٤- وأشارت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ إلى أن مؤتمر الأطراف دعا الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ إلى تقديم تقرير خاص في عام ٢٠١٨ عن آثار الاحترار العالمي بمقدار ١,٥ درجة مئوية فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي وعن المسارات العالمية ذات الصلة لانبعاثات غازات الدفيئة^{(٣٧)(٣٨)}.

٥٥- ولاحظت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ أن استعراض الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥، بما يشمل النجاحات وأوجه القصور، يمكن أن يقدم دروساً يُستفاد منها في الاستعراض الدوري المقبل.

٥٦- وحرصاً على الفعالية والكفاءة في إجراء الاستعراض الدوري المقبل، مع تجنب ازدواجية العمل ومراعاة نتائج الأعمال ذات الصلة المنجزة في إطار الاتفاقية وبرتوكول كيوتو، واتفاق باريس والهيئتين الفرعيتين، اتفقت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ على التوصية بمشروع مقرر كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثالثة والعشرين^(٣٩).

سابعاً- تأثير تنفيذ تدابير التصدي

(البند ٧ من جدول الأعمال)

ألف- المنتدى المحسّن وبرنامج العمل

(البند الفرعي ٧(أ) من جدول الأعمال)

١- المداوات

٥٧- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثانية. واتفقت في جلستها الأولى على النظر في هذا البند الفرعي مع البند الفرعي ١٣(أ) من

(٣٤) المقرر ٢/م أ-١٧، الفقرة ١٦٧.

(٣٥) FCCC/SBSTA/2016/2، الفقرة ٤٦؛ و FCCC/SBI/2016/8، الفقرة ١٣٢.

(٣٦) المقرر ١/م أ-٢٢، الفقرة ١٠.

(٣٧) المقرر ١/م أ-٢١، الفقرة ٢١.

(٣٨) سيحمل التقرير الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ عنوان "الاحترار العالمي بمقدار ١,٥ درجة مئوية".

(٣٩) للاطلاع على نص مشروع المقرر، انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2017/4/Add.1.

جدول أعمال هيئة التنفيذ وعلى إنشاء فريق اتصال لعقد الاجتماع الثالث للمنتدى المحسن برئاسة رئيس هيئة المشورة بالاشتراك مع رئيس هيئة التنفيذ، السيد توماس خروتشوف (بولندا)، وبمساعدة السيدة ناتاليا كوشكو (أوكرانيا) والسيد أندريه ماركو (بنما). وفي جلستها الثانية، نظرت هيئة المشورة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

٢ - الاستنتاجات

٥٨ - عقدت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة الاجتماع الثالث للمنتدى المحسن عن تأثير تنفيذ تدابير التصدي.

٥٩ - وأحاطت الهيئتان علماً مع التقدير بالورقة التقنية^(٤٠) التي أعدتها الأمانة عن الانتقال العادل للقوة العاملة وإيجاد العمل الكريم والوظائف اللائقة.

٦٠ - ورحبت الهيئتان مع التقدير بموجز اجتماع^(٤١) فريق الخبراء التقنيين المخصص الذي عُقد في بون يومي ٩ و ١٠ أيار/مايو ٢٠١٧، والذي قدمه الرئيس المشارك للفريق المخصص، حيث عرض المزيد من التفاصيل التقنية بشأن مجالي برنامج العمل^(٤٢) المتعلق بتأثير تنفيذ تدابير التصدي في سياق التنمية المستدامة. وأعربت الهيئتان عن امتنانهما لأعضاء الفريق المخصص والأمانة على تنظيم اجتماع الفريق وعلى عملهم، وناقشتا إسهام الفريق المخصص في عمل المنتدى المحسن.

٦١ - وطلبت الهيئتان إلى الرئيسين المشاركين للفريق المخصص القيام، بدعم من الأمانة، واستناداً إلى الموجز المقدم عن اجتماع الفريق المشار إليه في الفقرة ٦٠ أعلاه، بإعداد تقرير مفصل عن مناقشات الفريق في اجتماعه المشار إليه في الفقرة ٦٠ أعلاه للنظر فيه خلال الدورة السابعة والأربعين لكل من هيئة التنفيذ وهيئة المشورة (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧).

٦٢ - ودعت الهيئتان الأطراف والمراقبين إلى أن يقدموا، بحلول ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، آراءهم بشأن الجوانب المتعلقة بالتنوع والتحول الاقتصادي والانتقال العادل للقوة العاملة، وإيجاد العمل الكريم والوظائف اللائقة في سياق التنمية المستدامة، بهدف توفير معلومات يستفاد بها في المناقشات التي ستجري أثناء المنتدى خلال الدورة السابعة والأربعين لكل من هيئة التنفيذ وهيئة المشورة بشأن الاحتياجات المحتملة لأدوات النمذجة، بما في ذلك فرص بناء القدرات، وفي حلقة العمل التدريبية التي ستنظم أثناء المنتدى بشأن استخدام أدوات النمذجة الاقتصادية، خلال الدورة الثامنة والأربعين لكل من هيئة التنفيذ وهيئة المشورة (نيسان/أبريل - أيار/مايو ٢٠١٨)^(٤٣).

(٤٠) FCCC/TP/2016/7.

(٤١) متاح على الرابط التالي: <http://unfccc.int/10142.php>.

(٤٢) المقرر ١١/م أ-٢١، الفقرة ٥.

(٤٣) يتعين أن تقدم الأطراف آراءها من خلال بوابة تقديم البيانات على الرابط التالي: <http://unfccc.int/5900>.

وينبغي أن يرسل المراقبون بياناتهم عبر البريد الإلكتروني إلى العنوان التالي: secretariat@unfccc.int.

باء- طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ومهامه بموجب اتفاق باريس
(البند الفرعي ٧(ب) من جدول الأعمال)

١- المداوات

٦٣- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وجلستها الثانية المستأنفة، في ١٨ أيار/مايو. وفي جلستها الأولى، اتفقت الهيئة على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال مع البند الفرعي ١٣(ب) من جدول أعمال هيئة التنفيذ، وعلى إنشاء فريق اتصال يشترك في رئاسته رئيسا الهيئتين بمساعدة السيدة كوشكو والسيد ماركو. وفي جلستها الثانية المستأنفة، نظرت هيئة المشورة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها. وفي الجلسة نفسها، أخطر رئيس هيئة المشورة الأطراف بأنه سيطلب من الميسرين المشاركين للمشاورات غير الرسمية أن يساعده هو ورئيس هيئة التنفيذ في تحديث مذكرة الأفكار المشار إليها في الفقرة ٦٤ أدناه.

٢- الاستنتاجات

٦٤- نظرت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة في مذكرة الأفكار التي أعدها رئيسا الهيئتين^(٤٤)، وأحاطتا علماً بالمناقشات التي جرت خلال تلك الجلسات بشأن طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ومهامه بموجب اتفاق باريس. واتفقت الهيئتان على أن التوصيات الجاري إعدادها في إطار هذا البند الفرعي من جدول الأعمال لينظر فيها ويعتمدها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (مؤتمر/اجتماع أطراف باريس) في دورته الأولى ستضمن صيغة تدعو مؤتمر/اجتماع أطراف باريس إلى اتخاذ الخطوات الإجرائية اللازمة لتمكين المنتدى من إفادة اتفاق باريس وفق ما جاء في الفقرتين ٣٣ و ٣٤ من المقرر ١/م أ-٢١.

٦٥- ودعت الهيئتان الأطراف والمراقبين إلى تقديم آرائهم في موعد أقصاه ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ استناداً إلى المناقشة وإلى مذكرة الأفكار المشار إليها في الفقرة ٦٤ أعلاه، فيما يتعلق بعناصر ملموسة خاصة بطرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ومهامه بموجب اتفاق باريس^(٤٥).

٦٦- وطلبت الهيئتان إلى الأمانة أن تنظم، بتوجيه من رئيسي الهيئتين، حلقة عمل سابقة للدورة قبل انعقاد الدورة السابعة والأربعين لكل من هيئة التنفيذ وهيئة المشورة، تركز على عناصر طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ومهامه بموجب اتفاق باريس.

٦٧- وطلبت الهيئتان إلى رئيسيهما أن يقوما، بدعم من الأمانة، بتحديث مذكرة الأفكار المشار إليها في الفقرة ٦٤ أعلاه بعد حلقة العمل السابقة للدورة المشار إليها في الفقرة ٦٦ أعلاه.

٦٨- وأحاطت الهيئتان علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة المقرر أن تنفذها الأمانة عملاً بالأحكام الواردة في الفقرة ٦٦ أعلاه.

٦٩- وطلبت الهيئتان إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهناً بتوافر الموارد المالية.

(٤٤) متاحة على الرابط التالي: <http://unfccc.int/4908.php>.

(٤٥) مثل الحاشية ٤١ أعلاه.

جيم - المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو (البند الفرعي ٧ (ج) من جدول الأعمال)

المداولات

٧٠- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وجلستها الثانية المستأنفة. وفي جلستها الأولى، وافقت الهيئة على مقترح الرئيس بعقد مناقشات موضوعية في إطار هذا البند الفرعي في سياق منتدى تدابير التصدي بشكل مشترك مع البند الفرعي ٧ (أ). وفي الجلسة الثانية المستأنفة، أبلغ الرئيس الهيئة بعدم التوصل إلى استنتاجات محددة بشأن هذه المسائل. وبناء على مقترح من الرئيس، اتفقت الهيئة على مواصلة نظرها في هذه المسألة في دورتها السابعة والأربعين.

ثامناً - القضايا المنهجية بموجب الاتفاقية (البند ٨ من جدول الأعمال)

ألف - تنقيح المبادئ التوجيهية للاتفاقية الإطارية بشأن الإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية للأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
(البند الفرعي ٨ (أ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٧١- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثانية. وكان معروضاً عليها البيانات المتعلقة بهذا البند الفرعي^(٤٦). وفي جلستها الأولى، اتفقت الهيئة على أن يتشاور رئيسها مع الأطراف المهتمة بشأن هذه المسألة ويقدم مشروع استنتاجات للهيئة في جلستها الثانية. وفي الجلسة الثانية، نظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

٧٢- رحبت هيئة المشورة بالمعلومات المقدمة من الأطراف بشأن تجربتها في استخدام ملحق عام ٢٠١٣ للمبادئ التوجيهية لقوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة: الأراضي الرطبة - الصادرة عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ في عام ٢٠٠٦، ولاحظت أن بعض الأطراف اختارت أيضاً تقديم آرائها المتصلة بالإبلاغ عن منتجات الخشب المقطوع، وتحديداً عن النهج المبينة في المبادئ التوجيهية لقوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة - الصادرة عن هيئة المناخ في عام ٢٠٠٦^(٤٧). وواصلت هيئة المشورة مناقشتها بشأن هذه المسائل، وفق ما اتفق عليه في دورتها التاسعة والثلاثين^(٤٨).

(٤٦) مثل الحاشية ٩ أعلاه.

(٤٧) مثل الحاشية ٩ أعلاه.

(٤٨) FCCC/SBSTA/2013/5، الفقرتان ٨٠ و٨٢.

٧٣- ورحبت هيئة المشورة بخطط الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ الرامية إلى إعداد التقرير المنهجي المعنون "تنقيح عام ٢٠١٩ للمبادئ التوجيهية للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ لإعداد قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة لعام ٢٠٠٦"، وذلك بحلول عام ٢٠١٩، وأشارت إلى أن هذا العمل يمكن أن يساهم في إثراء المناقشات المدرجة في إطار هذا البند الفرعي من جدول الأعمال.

٧٤- ودعت هيئة المشورة الأطراف إلى تقديم معلومات عن تجربتها فيما يتعلق بالإبلاغ عن منتجات الخشب المقطوع وآرائها في هذا الشأن، عن طريق بوابة تقديم البيانات^(٤٩)، وذلك بحلول ١ آذار/مارس ٢٠١٨.

٧٥- واتفقت هيئة المشورة على مواصلة نظرها في هذه المسائل في دورتها الثامنة والأربعين.

باء- برنامج تدريب خبراء الاستعراض المشاركين في الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (البند الفرعي ٨(ب) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٧٦- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثانية. واتفقت في جلستها الأولى على أن يتشاور رئيسها مع الأطراف المهتمة بشأن هذه المسألة ويقدم إليها مشروع استنتاجات في جلستها الثانية. وفي الجلسة الثانية، نظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

٧٧- واصلت هيئة المشورة نظرها في نتائج برنامج تدريب خبراء الاستعراض المشاركين في الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، وفقاً لطلب هيئة المشورة في دورتها الرابعة والأربعين^(٥٠).

٧٨- وأقرت هيئة المشورة بأهمية برنامج التدريب في الإسهام في نوعية واتساق عمليات الاستعراض التقنية لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. ونظرت في التجربة المكتسبة منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ فيما يتصل باضطلاع الخبراء الذين استفادوا من البرنامج التدريبي بإجراء عمليات الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية مستنديين في ذلك إلى "المبادئ التوجيهية للاستعراض التقني للمعلومات المبلغ عنها بموجب الاتفاقية فيما يتصل بقوائم جرد غازات الدفيئة وتقارير فترة السنتين والبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية". وأشارت هيئة المشورة إلى أن الأمانة قد تلقت تعقيبات إيجابية من الأطراف والخبراء بشأن نطاق وتركيز دورات البرنامج التدريبي، بما في ذلك الامتحانات النهائية، واتفقت على أنه لا توجد حاجة إلى مواصلة تطوير وتعزيز المواد التدريبية في الوقت الحاضر.

(٤٩) <http://www.unfccc.int/5900>

(٥٠) FCCC/SBSTA/2016/2، الفقرة ٧٥.

٧٩- وافقت هيئة المشورة على تقييم نتائج البرنامج التدريبي في دورتها الخمسين (حزيران/يونيه ٢٠١٩) من أجل تقديم توصيات إلى مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة والعشرين (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩) بشأن مواصلة تطوير البرنامج التدريبي وتحسينه.

٨٠- وافقت الهيئة أيضاً على تمديد تنفيذ البرنامج التدريبي الجاري إلى عام ٢٠٢٠.

٨١- وأحاطت الهيئة علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة والمشار إليها في الفقرة ٨٠ أعلاه. وطلبت إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهناً بتوافر الموارد المالية.

جيم- برنامج تدريب خبراء الاستعراض المشاركين في الاستعراض التقني لتقارير فترة السنتين والبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (البند الفرعي ٨ (ج) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٨٢- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثانية. وفي جلستها الأولى، اتفقت الهيئة على النظر في هذا البند الفرعي في مشاورات غير رسمية يشترك في تسييرها السيد والتر أويهانتكابال (أوروغواي) والسيد هاري فريولز (هولندا). وفي جلستها الثانية، نظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

٢- الاستنتاجات

٨٣- بدأت هيئة المشورة النظر في تحسين دورات برنامج تدريب خبراء الاستعراض المشاركين في الاستعراض التقني لتقارير فترة السنتين والبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.

٨٤- وأقرت الهيئة بأهمية برنامج التدريب في الإسهام في نوعية واتساق عمليات الاستعراض التقني لتقارير فترة السنتين والبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، وأشارت إلى أن فترة تنفيذ برنامج التدريب قد انتهت في عام ٢٠١٦^(٥١).

٨٥- وطلبت الهيئة إلى الأمانة تحسين مواد برنامج التدريب، بالاستناد إلى المقررين ٢٤/م-أ-١٩ و٩/م-أ-٢١، مع مراعاة الخبرة المكتسبة من إجراء عمليات الاستعراض التقني لتقارير فترة السنتين والبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول منذ عام ٢٠١٤، قبل بدء عمليات استعراض البلاغات الوطنية السابعة وتقارير فترة السنتين الثالثة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول في عام ٢٠١٨. وطلبت هيئة المشورة أيضاً إلى الأمانة تحسين الواجهة البينية للمستخدم في الدورات التدريبية بهدف تسهيل استخدامها.

٨٦- وأوصت الهيئة بوضع مشروع مقرر يتعلق ببرنامج التدريب وتنفيذه في الفترة ٢٠١٧-٢٠٢٠ لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثالثة والعشرين^(٥٢). واتفقت الهيئة على النظر في الحاجة إلى تمديد تنفيذ برنامج التدريب مرة أخرى في دورتها الخمسين.

(٥١) مرفق المقرر ١٥/م-أ-٢٠.

(٥٢) للاطلاع على نص مشروع المقرر، انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2017/4/Add.1.

٨٧- وطلبت الهيئة إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المشار إليها في الفقرة ٨٥ أعلاه باستخدام الموارد المالية المتاحة.

دال- واجهة بيانات غازات الدفيئة (البند ٨(د) من جدول الأعمال)

١- المداوات

٨٨- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثانية. وفي جلستها الأولى، اتفقت الهيئة على النظر في هذا البند الفرعي في مشاورات غير رسمية ييسرها السيد تاكيشي إنوكي (اليابان). وفي جلستها الثانية نظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

٨٩- أحاطت هيئة المشورة علماً بالتقدم الذي أحرزته الأمانة في تنفيذ التغييرات التقنية اللازمة لواجهة بيانات غازات الدفيئة عقب اعتماد الصيغة المنقحة من "المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، الجزء الأول: المبادئ التوجيهية للاتفاقية الإطارية بشأن الإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية لانبعاثات غازات الدفيئة"^(٥٣) وفق ما طُلب في الدورتين الثامنة والثلاثين والتاسعة والثلاثين للهيئة^(٥٤).

٩٠- وأشارت الهيئة إلى ضرورة مواصلة إظهار وحدات الصيغة السابقة من واجهة بيانات غازات الدفيئة، التي لم تحدّث بعد، ريثما يتم الانتهاء من الأعمال المشار إليها في الفقرة ٨٩ أعلاه. ومع ذلك، وتفادياً لأي التباس، طلبت الهيئة إلى الأمانة أن تتخذ الترتيبات اللازمة ليكون الوضوح سمة الصيغة السابقة لواجهة بيانات غازات الدفيئة.

٩١- وأشارت الهيئة مع القلق إلى نقص الموارد المالية لإنجاز الأنشطة المشار إليها في الفقرة ٨٩ أعلاه. واتفقت على مواصلة النظر في المسائل المتعلقة بواجهة بيانات غازات الدفيئة في دورتها الخمسين كي تحدد الخطوات المقبلة.

هاء- المقاييس الموحدة لحساب مكافئ غازات الدفيئة من ثاني أكسيد الكربون (البند الفرعي ٨(هـ) من جدول الأعمال)

المداوات

٩٢- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثانية. وفي جلستها الأولى، اتفقت الهيئة على أن يتشاور رئيسها مع الأطراف المهتمة بشأن هذه المسألة ويقدم مشروع استنتاجات للهيئة في جلستها الثانية. وفي الجلسة الثانية، أفاد الرئيس بأن الأطراف لم تتمكن من الاتفاق على استنتاجات، وأنه وفقاً للمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به، سيُدرج هذا البند الفرعي في جدول الأعمال المؤقت للدورة المقبلة (السابعة والأربعين).

(٥٣) المقرر ٢٤/م-أ-١٩.

(٥٤) FCCC/SBSTA/2013/3، الفقرة ١٢١؛ و FCCC/SBSTA/2013/5، الفقرة ٨٦.

واو- الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين (البند الفرعي ٨(و) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٩٣- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثانية. وكان معروفاً عليها بيان متعلق بهذا البند الفرعي^(٥٥). وفي جلستها الأولى، اتفقت الهيئة على أن يتشاور رئيسها مع الأطراف المهتمة بشأن هذه المسألة ويقدم مشروع استنتاجات للهيئة في جلستها الثانية. وفي الجلسة الثانية، نظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

٢- الاستنتاجات

٩٤- أحاطت هيئة المشورة علماً بالمعلومات الواردة من أمانة منظمة الطيران المدني الدولي وبالتائج التي أبلغت عنها^(٥٦)، ولاحظت الآراء التي أعربت عنها الأطراف بشأن هذه المعلومات والنتائج في إطار البند ٨ من جدول أعمال الدورة السادسة والأربعين لهيئة المشورة: "القضايا المنهجية بموجب الاتفاقية"، البند الفرعي (و) "الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين". وأحاطت علماً أيضاً بالمعلومات الواردة من أمانة المنظمة البحرية الدولية عن التزامها بتقديم معلومات عن العمل الجاري في الدورة السابعة والأربعين لهيئة المشورة.

٩٥- ودعت هيئة المشورة أمانتي منظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية إلى أن تواصلتا، في الدورات المقبلة للهيئة، تقديم تقارير عن عملهما الجاري بشأن المسائل ذات الصلة.

تاسعاً- القضايا المنهجية بموجب بروتوكول كيوتو

(البند ٩ من جدول الأعمال)

ألف- استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة بموجب الفقرتين ٣ و ٤

من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو وبموجب آلية التنمية النظيفة

(البند ٩(أ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٩٦- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثانية. وفي جلستها الأولى، اتفقت الهيئة على أن يتشاور رئيسها مع الأطراف المهتمة بشأن هذه المسألة ويقدم مشروع استنتاجات للهيئة في جلستها الثانية. وفي الجلسة الثانية، نظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

(٥٥) مثل الحاشية ٥٦ أدناه.

(٥٦) يمكن الاطلاع على البيانات المقدمة من منظمة الطيران المدني الدولي على الرابط التالي:

http://unfccc.int/documentation/submissions_from_non-party_stakeholders/items/7482.php

٢- الاستنتاجات

٩٧- اتفقت هيئة المشورة على أن تواصل النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في دورتها الثامنة والأربعين بهدف التوصية بمشاريع مقررات بشأن هذه المسألة فيما يتعلق ببرامج العمل المشار إليها في الفقرات ٦ و ٧ و ١٠ من المقرر م/٢م أ-٧، كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو) ويعتمدها في دورته الرابعة عشرة (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨)، ومن أجل تقديم تقرير إلى مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو عن نتائج برنامج العمل المشار إليه في الفقرة ٥ من المقرر م/٢م أ-٧، في الدورة نفسها.

باء- انعكاسات إدراج إعادة تحريج الأراضي التي توجد بها غابات آيلة للاستنفاد ضمن أنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة
(البند الفرعي ٩(ب) من جدول الأعمال)

١- المداوات

٩٨- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثانية. وفي جلستها الأولى، اتفقت الهيئة على أن يتشاور رئيسها مع الأطراف المهتمة بشأن هذه المسألة ويقدم مشروع استنتاجات إلى الهيئة في جلستها الثانية. وفي الجلسة الثانية، نظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

٩٩- اتفقت هيئة المشورة على مواصلة النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في دورتها الخمسين بهدف التوصية بمشاريع استنتاجات بشأن هذه المسألة لينظر فيها مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو في دورته الخامسة عشرة (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩).

عاشراً- المسائل المتعلقة بالمادة ٦ من اتفاق باريس
(البند ١٠ من جدول الأعمال)

ألف- إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة ٦ من اتفاق باريس
(البند الفرعي ١٠(أ) من جدول الأعمال)

١- المداوات

١٠٠- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وجلستها الثانية المستأنفة. وكان معروضاً عليها البيانات المتعلقة بهذا البند الفرعي^(٥٧). وفي جلستها الأولى، اتفقت الهيئة على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في مشاورات غير رسمية يشترك في تسييرها السيدة كيلي كيزير (الاتحاد الأوروبي) والسيد هيو سيلبي (ملديف). وفي جلستها الثانية المستأنفة، نظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

(٥٧) مثل الحاشية ٩ أعلاه.

٢- الاستنتاجات

- ١٠١- عملاً بالفقرة ٣٦ من المقرر ١/م أ-٢١، واصلت هيئة المشورة أعمالها المتعلقة بوضع الإرشادات المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة ٦ من اتفاق باريس.
- ١٠٢- وأحاطت الهيئة علماً بمناقشات المائدة المستديرة التي دارت بين الأطراف في ٩ أيار/مايو ٢٠١٧^(٥٨).
- ١٠٣- وأحاطت الهيئة علماً أيضاً بالبيانات المقدمة من الأطراف استجابة للدعوة الواردة في الفقرة ٨٥ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2016/4 إلى تقديم البيانات.
- ١٠٤- وأحاطت الهيئة علماً كذلك بالمذكرة الإعلامية غير الرسمية التي أعدها المشتركون في التيسير وتضمنت قائمة غير رسمية بعناصر أثارها الأطراف كانت قد أعدت خلال الدورة السادسة والأربعين للهيئة وأُتيحت على الموقع الشبكي للاتفاقية^(٥٩).
- ١٠٥- ودعت الهيئة الأطراف إلى أن تقدم، بحلول ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، آراءها بشأن أمور منها محتوى الإرشادات، بما في ذلك الهيكل، والمجالات والمسائل والعناصر التي ينبغي تناولها، بما فيها تلك التي أثارها الأطراف في الدورة السادسة والأربعين للهيئة^(٦٠).
- ١٠٦- وطلبت الهيئة إلى الأمانة أن تنظم، تحت إشراف رئيس هيئة، اجتماع مائدة مستديرة لإجراء مناقشات بين الأطراف بالاستناد إلى البيانات المقدمة، وذلك بالتزامن مع الدورة السابعة والأربعين للهيئة.
- ١٠٧- وطلبت الهيئة إلى رئيسها أن يطلب إلى الميسرين المشاركين المعنيين الذين عينهم أن يعدوا وثيقة غير رسمية، بعد التشاور مع الأطراف خلال مناقشات المائدة المستديرة المشار إليها في الفقرة ١٠٦ أعلاه، تعبر بشكل واقعي عن الآراء التي أعربت عنها الأطراف خلال تلك المناقشات.
- ١٠٨- وأحاطت الهيئة علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة المقرر أن تضطلع بها الأمانة والمشار إليها في الفقرة ١٠٦ أعلاه. وطلبت إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهنأ بتوافر الموارد المالية.

باء- القواعد والطرائق والإجراءات المتعلقة بالآلية المنشأة بموجب الفقرة ٤ من

المادة ٦ من اتفاق باريس

(البند الفرعي ١٠ (ب) من جدول الأعمال)

١- المداوات

- ١٠٩- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وجلستها الثانية المستأنفة. وكان معروضاً عليها البيانات المتعلقة بهذا البند الفرعي^(٦١).

(٥٨) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2016/4، الفقرة ٨٦.

(٥٩) متاحة على الرابط التالي: http://unfccc.int/files/meetings/bonn_may_2017/in-session/application/pdf/sbsta_10a_informal_note_final.pdf

(٦٠) يتعين أن تقدم الأطراف آراءها من خلال بوابة تقديم البيانات على الرابط التالي: www.unfccc.int/5900.

(٦١) مثل الحاشية ٩ أعلاه.

وفي جلستها الأولى، اتفقت الهيئة على النظر في هذا البند الفرعي في مشاورات غير رسمية يشترك في تيسيرها السيدة كيزيير والسيد سيلبي. وفي جلستها الثانية المستأنفة، نظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

١١٠- عملاً بالفقرة ٣٨ من المقرر ١/م أ-٢١، واصلت هيئة المشورة أعمالها المتعلقة بوضع القواعد والطرائق والإجراءات المتعلقة بالآلية المنشأة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٦ من اتفاق باريس.

١١١- وأحاطت الهيئة علماً بمناقشات المائدة المستديرة التي جرت بين الأطراف في ٩ أيار/ مايو ٢٠١٧^(٦٢).

١١٢- وأحاطت الهيئة علماً أيضاً بالبيانات المقدمة من الأطراف استجابة للدعوة الواردة في الفقرة ٩٣ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2016/4 إلى تقديم البيانات.

١١٣- وأحاطت الهيئة علماً كذلك بالمذكرة الإعلامية غير الرسمية التي أعدها المشتركون في التيسير وتضمنت قائمة غير رسمية بعناصر أثارها الأطراف كانت قد أعدت خلال الدورة السادسة والأربعين للهيئة وأُتيحت على الموقع الشبكي للاتفاقية^(٦٣).

١١٤- ودعت الهيئة الأطراف إلى أن تقدم، بحلول ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، آراءها بشأن أمور منها محتوى القواعد والطرائق والإجراءات، بما في ذلك الهيكل، والمجالات والمسائل والعناصر التي ينبغي تناولها، بما فيها تلك التي أثارها الأطراف في الدورة السادسة والأربعين للهيئة^(٦٤).

١١٥- وطلبت الهيئة إلى الأمانة أن تنظم، تحت إشراف رئيس الهيئة، اجتماع مائدة مستديرة لإجراء مناقشات بين الأطراف بالاستناد إلى البيانات المقدمة، وذلك بالتزامن مع الدورة السابعة والأربعين للهيئة.

١١٦- وطلبت الهيئة إلى رئيسها أن يطلب إلى الميسرين المشاركين المعنيين الذين عينهم أن يعدوا وثيقة غير رسمية، بعد التشاور مع الأطراف خلال مناقشات المائدة المستديرة المشار إليها في الفقرة ١١٥ أعلاه، تعبر بشكل واقعي عن الآراء التي أعربت عنها الأطراف خلال تلك المناقشات.

١١٧- وأحاطت الهيئة علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة المقرر أن تضطلع بها الأمانة والمشار إليها في الفقرة ١١٥ أعلاه. وطلبت إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهناً بتوافر الموارد المالية.

(٦٢) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2016/4، الفقرة ٩٤.

(٦٣) متاحة على الرابط التالي: http://unfccc.int/files/meetings/bonn_may_2017/in-session/application/pdf/sbsta_10b_informal_note_final.pdf

(٦٤) يتعين أن تقدم الأطراف آراءها من خلال بوابة تقديم البيانات على الرابط التالي: www.unfccc.int/5900.

جيم- برنامج عمل في إطار النُهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة ٨ من المادة ٦ من اتفاق باريس
(البند الفرعي ١٠ (ج) من جدول الأعمال)

١- المداوات

١١٨- نظرت هيئة المشورة في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وجلستها الثانية المستأنفة. وكان معروضاً عليها البيانات المتعلقة بالبند الفرعي^(٦٥). وفي جلستها الأولى، اتفقت الهيئة على النظر في هذا البند الفرعي في مشاورات غير رسمية يشترك في تسييرها السيدة كيزير والسيد سيلبي. وفي جلستها الثانية المستأنفة، نظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

١١٩- عملاً بالفقرتين ٣٩ و ٤٠ من المقرر ١/م أ-٢١، واصلت هيئة المشورة أعمالها المتعلقة ببرنامج العمل في إطار النُهج غير السوقية إزاء التنمية المستدامة المحددة في الفقرة ٩ من المادة ٦ من اتفاق باريس.

١٢٠- وأحاطت الهيئة علماً بمناقشات المائدة المستديرة التي جرت بين الأطراف في ٨ أيار/مايو ٢٠١٧^(٦٦).

١٢١- وأحاطت الهيئة علماً أيضاً بالبيانات المقدمة من الأطراف استجابة للدعوة الواردة في الفقرة ١٠١ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2016/4 إلى تقديم البيانات.

١٢٢- وأحاطت الهيئة علماً كذلك بالمذكرة الإعلامية غير الرسمية التي أعدها المشتركون في التيسير وتضمنت قائمة غير رسمية بعناصر أثارها الأطراف كانت قد أعدت خلال الدورة السادسة والأربعين للهيئة وأُتيحت على الموقع الشبكي للاتفاقية^(٦٧).

١٢٣- ودعت الهيئة الأطراف إلى أن تقدم، بحلول ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، آراءها بشأن أمور منها محتوى مشروع المقرر، بما في ذلك الهيكل، والمجالات والمسائل والعناصر التي ينبغي تناولها، بما فيها تلك التي أثارها الأطراف في الدورة السادسة والأربعين للهيئة^(٦٨).

١٢٤- وطلبت الهيئة إلى الأمانة أن تنظم، تحت إشراف رئيس الهيئة، اجتماع مائدة مستديرة لإجراء مناقشات بين الأطراف بالاستناد إلى البيانات المقدمة، وذلك بالتزامن مع الدورة السابعة والأربعين للهيئة.

١٢٥- وطلبت الهيئة إلى رئيسها أن يطلب إلى الميسرين المشاركين المعنيين الذين عينهم أن يعدوا وثيقة غير رسمية، بعد التشاور مع الأطراف خلال مناقشات المائدة المستديرة المشار إليها في الفقرة ١٢٤ أعلاه، تعبر بشكل واقعي عن الآراء التي أعربت عنها الأطراف خلال تلك المناقشات.

(٦٥) مثل الحاشية ٩ أعلاه.

(٦٦) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2016/4، الفقرة ١٠٢.

(٦٧) متاحة على الرابط التالي: http://unfccc.int/files/meetings/bonn_may_2017/in-session/application/pdf/sbsta_10c_informal_note_final.pdf

(٦٨) يتعين أن تقدم الأطراف آراءها من خلال بوابة تقديم البيانات على الرابط التالي: www.unfccc.int/5900.

١٢٦- وأحاطت الهيئة علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة المقرر أن تضطلع بها الأمانة والمشار إليها في الفقرة ١٢٤ أعلاه. وطلبت إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهنماً بتوافر الموارد المالية.

حادي عشر- طرائق حساب الموارد المالية المقدمة والمعبأة عن طريق تدخلات عامة وفقاً للفقرة ٧ من المادة ٩ من اتفاق باريس (البند ١١ من جدول الأعمال)

١- المداولات

١٢٧- نظرت هيئة المشورة في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثانية. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/TP/2017/1. وفي جلستها الأولى، اتفقت الهيئة على النظر في هذا البند في فريق اتصال يشترك في رئاسته السيد رافائيل دا سولير (البرازيل) والسيدة أوتي هونكاتوكيا (فنلندا). وفي جلستها الثانية، نظرت الهيئة في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

٢- الاستنتاجات

١٢٨- رحبت هيئة المشورة بالورقة التقنية التي أعدتها الأمانة بشأن طرائق حساب الموارد المالية المقدمة والمعبأة عن طريق تدخلات عامة وفقاً للفقرة ٧ من المادة ٩ من اتفاق باريس^(٦٩).

١٢٩- ورحبت الهيئة أيضاً بالتقدم المحرز في العمل المتعلق بطرائق حساب الموارد المالية المقدمة والمعبأة عن طريق تدخلات عامة وفقاً للفقرة ٧ من المادة ٩ من اتفاق باريس على النحو الوارد في المذكرة غير الرسمية التي أعدها الرئيسان المشاركان لفريق الاتصال بشأن هذا البند من جدول الأعمال^(٧٠).

١٣٠- وطلبت الهيئة إلى رئيسها أن يواصل مشاوراته مع الرئيسين المشاركين للفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس، بهدف ضمان الاتساق والتنسيق والإدماج المناسب التوقيت لطرائق حساب الموارد المالية المقدمة والمعبأة عن طريق التدخلات العامة، التي أعدتها الهيئة، في الطرائق والإجراءات والمبادئ التوجيهية لإطار الشفافية المشار إليه في المادة ١٣ من اتفاق باريس، التي أعدها فريق اتفاق باريس.

١٣١- واتفقت الهيئة على المضي قدماً بعملها بشأن هذه المسألة في دورتها السابعة والأربعين، مع مراعاة المذكرة غير الرسمية للرئيسين المشاركين لفريق الاتصال بشأن هذا البند من جدول الأعمال على النحو المشار إليه في الفقرة ١٢٩ أعلاه، وبلاستناد إلى توصيات اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل بشأن تقييم فترة السنتين والعرض العام لتدفقات التمويل المتعلق بالمناخ لعام ٢٠١٦^(٧١).

(٦٩) FCCC/TP/2017/1.

(٧٠) http://unfccc.int/meetings/bonn_may_2017/in-session/items/10276.php

(٧١) مرفق المقرر ٨/م-٢٢.

ثاني عشر - التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى (البند ١٢ من جدول الأعمال)

١ - المداولات

١٣٢ - نظرت هيئة المشورة في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى والثانية. وفي جلستها الأولى، اتفقت الهيئة على أن يتشاور رئيسها مع الأطراف المهتمة بهذه المسألة ويقدم مشروع استنتاجات للهيئة في جلستها الثانية. وفي الجلسة الثانية، نظرت الهيئة في الاستنتاج الوارد أدناه واعتمدته.

٢ - الاستنتاجات

١٣٣ - أحاطت هيئة المشورة علماً بالوثيقة FCCC/SBSTA/2017/INF.2 التي تضم موجزاً عن الأنشطة التعاونية التي أجرتها الأمانة مع منظمات حكومية دولية أخرى.

ثالث عشر - مسائل أخرى

(البند ١٣ من جدول الأعمال)

المداولات

١٣٤ - نظرت الهيئة في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى. ولم تُقر أية مسائل في إطار هذا البند.

رابع عشر - إغلاق الدورة وتقرير الدورة

(البند ١٤ من جدول الأعمال)

١ - الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية

١٣٥ - في الجلسة الثانية المستأنفة، قدم ممثل عن الأمانة تقييماً أولياً للآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية للاستنتاجات المعتمدة خلال الدورة وفقاً لأحكام المادة ١٥ من مشروع النظام الداخلي المعمول به.

١٣٦ - وأبلغ الممثل هيئة المشورة بوجود عدد من الأنشطة الناتجة عن المفاوضات التي شهدتها الدورة، تستدعي دعم الأمانة وتتطلب موارد إضافية تزيد على الميزانية الأساسية المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. وهي تشمل ما يلي:

(أ) في إطار البند الفرعي ٧(ب) من جدول الأعمال "طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ومهامه بموجب اتفاق باريس"، سيلزم تمويل قدره ٣٥ ٠٠٠ يورو لتنظيم حلقة عمل قبل الدورة السابعة والأربعين لكل من هيئة المشورة وهيئة التنفيذ. وقد تم الإبلاغ بنفس التكاليف في إطار البند الفرعي ١٣(ب) من جدول أعمال هيئة التنفيذ؛

(ب) في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال "المسائل المتعلقة بالمادة ٦ من اتفاق باريس"، ثمة أثر مالي يبلغ قدره ٧٥ ٠٠٠ يورو ليتسنى للأمانة تنظيم مناقشات مائدة مستديرة

بالتزامن مع الدورة السابعة والأربعين لهيئة المشورة، ودعم إعداد تقرير يعبر بشكل واقعي عن تبادل الآراء في هذه المناقشات.

١٣٧- وذكر أيضاً أن مبلغ الـ ١١٠.٠٠٠ يورو كان مبدئياً واستند إلى المعلومات المتاحة في ذلك الوقت. وأعرب عن أمله في أن تتمكن الأمانة من الاعتماد على استمرار سخاء الأطراف لتوفير التمويل الإضافي بأسلوب حسن التوقيت وقابل للتنبؤ. وأبلغ هيئة المشورة كذلك بأن بعض الاستنتاجات المعتمدة في الدورة السادسة والأربعين للهيئة ستترتب عليها آثار في الميزانية تتجاوز عام ٢٠١٧. وسيجري استعراض الاحتياجات من الموارد لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ في سياق الإجراءات المرعية للميزانية.

١٣٨- وأشار رئيس هيئة المشورة إلى أنه من دون مساهمات إضافية، لن تتمكن الأمانة من توفير الدعم المطلوب.

٢- إغلاق الدورة وتقرير الدورة

١٣٩- في جلستها الثانية المستأنفة، نظرت هيئة المشورة في مشروع تقرير الدورة واعتمده، وأذنت للمقرر أن يقوم بمساعدة من الأمانة وبتوجيه من الرئيس، بإتمام تقرير الدورة. وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ختامية ممثلون عن ١٨ طرفاً، بما في ذلك بيانات باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، والمجموعة الجامعة، والاتحاد الأوروبي، ومجموعة السلامة البيئية، والمجموعة الأفريقية، والرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، والتحالف البوليفاري لشعوب أمريكا- أمريكا الشمالية، والمعاهدة التجارية للشعوب، وتحالف الدول الجزرية الصغيرة، والمجموعة العربية، واتتلاف بلدان الغابات المطيرة، وأقل البلدان نمواً، ومجموعة من الأطراف. وأدلى ببيانات أيضاً ممثلون عن منظمات معنية بالشعوب الأصلية، ومنظمات غير حكومية بحثية ومستقلة، ومنظمات غير حكومية معنية بالشؤون الجنسانية وشؤون المرأة والشباب والبيئة^{(٧٢)(٧٣)}.

١٤٠- وتقدم الرئيس بالشكر للأطراف والميسرين والأمانة على ما قدموه من دعم، وأعلن إغلاق الدورة.

(٧٢) ترد نصوص البيانات، بما فيها البيانات غير الملقاة أثناء الجلسة العامة، على الرابط التالي:

<http://www4.unfccc.int/submissions/SitePages/sessions.aspx?focalBodies=SBSTA&years=2017&the mes=Statements>. وطلب أحد الأطراف تسجيل بيانه في تقرير الدورة.

(٧٣) يمكن الاطلاع على البيانات أيضاً عن طريق البث الشبكي للجلسة على الرابط التالي:

http://unfccc.int/meetings/bonn_may_2017/meeting/10076/php/view/webcasts.php#c